ورقة عمل بعنوان
تراخيص الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية
الواقع والمأمول

اعداد

أ.د/ مدحت محمد أبو النصر

أستاذ تنظيم المجتمع ورئيس قسم المجالات

بكلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان (السابق)

دكتوراه من جامعة Wales ببريطانيا

أستاذ زائر بجامعة C.W.R. بأمريكا

أستاذ معار بجامعة الإمارات العربية المتحدة (سابقا)

رئيس قسم العلوم الإنسانية – كلية شرطة دبى (سابقا)

جائزة أفضل كتاب من الإمارات لعام ١٩٩٦

مقدمة :

من المقترحات المطروحة لتطوير مهنة الخدمة الاجتماعية المطالبة ضرورة أن يحصل أي أخصائي اجتماعي علي الترخيص المهني Professional License لممارسة المهنة وذلك قبل بدأ العمل بهذه الوظيفة وممارسة هذه المهنة ... هذا ويمكن أن نقول بأن البداية الحقيقية لموضوع تراخيص الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية تعود إلى النقطة الزمنية التي بدأ فيها الاهتمام بفاعلية الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية، وتحديداً في بداية الستينات من القرن العشرين عندما أدرك غالبية المشتغلين بمهنة الخدمة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية بأهمية ضبط المهنة وذلك من حيث ضرورة وضع مستويات ومعايير للممارسة يتم الالتزام بها من قبل الأخصائيين الاجتماعيين(Rex Skidmore & Milton Thackeray: : ١٩٨٢) أيضا تم الاهتمام بموضوع أهمية وجود تراخيص مهنية في الخدمة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية نتيجة لعدد من الأبحاث التي أشارت إلي ضعف الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية ، وضعف أبحاث التدخل المهني في الخدمة الاجتماعية ، وأن هناك بعض العملاء قدموا شكاوي عديدة ضد بعض الأخصائيين الاجتماعيين ، ومن أنهم لم يتم تقديم الخدمات التي كانوا متوقعين الحصول عليها ... (انظر : Joel Fischer : ١٩٧٣ ، ١٩٨١؛ Rubin: 1985 ؛ Bloom: 1969) .

وفي عام ١٩٦١ تم انشاء اكاديمية الأخصائيين الاجتماعيين المعتمدين أو المرخصين Academy of Certified Social Workers(ACSW) والتابعة للجمعية القومية للأخصائيين الاجتماعيين بالولايات المتحدة الأمريكيةNASW والمسئولة عن تسجيل الأخصائيين الاجتماعيين التي ينطبق عليهم شروط ممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية ، بهدف منع أي شخص غير مؤهل أو أي شخص غير مهني أو حتي شخص مهني من تخصصات أخري من ممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية ، ولحماية العملاء من التعامل مع أي شخص لا ينتمي لمهنة الخدمة الاجتماعية ويلقب نفسه بأنه أخصائي اجتماعي أو مرشد اجتماعي أو معالج اجتماعي أو أي مسميات أخري ...وبالتالي فإن هذه الأكاديمية لديها سجل مهني يتضمن أسماء الاخصائيين الاجتماعيين المعتمدين أو المرخصين بالولايات المتحدة الأمريكية (Rex Skidmore & Milton Thackeray : ١٩٨٢) .

ويوضح سامي الدامغ (١٩٩٨) بأن تراخيص الممارسة المهنية هي آلية لتقنين الممارسة المهنية في حقل الخدمة الاجتماعية تهدف في أساسها إلى رفع مستوى الأخصائيين الاجتماعيين والمهنة وتحقق بالتالي ممارسة مهنية أكثر فاعلية. ويتم ذلك عن طريق ضبط عملية تعليم الخدمة الاجتماعية ومطالبة الأخصائيين الاجتماعيين سواء كانوا حديثي التخرج أو ممن يعملون في

منظمات الرعاية اجتماعية بالاطلاع والمتابعة المستمرة لأدبيات المهنة بحيث يكونوا دائما على إطلاع ودراية بما يدور وما يجد في حقل أو ميدان الخدمة الاجتماعية ، وتوحيد الإطار المرجعي (ويقصد به المهنة بما فيها من قيم وأخلاقيات ومبادئ ومفاهيم وأسس نظرية وأدوات منهجية) لجميع الأخصائيين الاجتماعيين بغض النظر عن تاريخ التخرج .

وضع الخدمة الاجتماعية في الوطن العربي بما فيهم مصر وهي أم مهنة الخدمة الاجتماعية والمصدرة لها لمعظم الدول العربية وخاصة الدول العربية الخليجية لا يخفي عن أحد . فهو وضع يشير إلي ضعف مستوي خريج أقسام أو مدارس أو معاهد أو كليات الخدمة الاجتماعية ، وذلك نتيجة لأسباب عديدة ، نذكر منها ضعف مستوي التعليم والبحث العلمي والتدريب الميداني الذي يقدم لطلاب الخدمة الاجتماعية في هذه المؤسسات التعليمية ...

ومن نتائج ضعف مستوي الأخصائيين الاجتماعيين ضعف مستوي كفاءة وفعالية الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية ، ونقص الاهتمام بتشغيل هؤلاء الأخصائيين ، وتراجع دور الأخصائي الاجتماعي في كثير من المؤسسات ودخول تخصصات مهنية أخري لتلعب أدوارا كانت مطلوبة من مهنة الخدمة الاجتماعية ولم تقم بها ، ونقص المكانة المهنية للأخصائيين الاجتماعيين وللمهنة نفسها ...

كل ذلك يطرح بقوة ضرورة الاعتراف بهذا الموقف وعدم إنكاره ومصارحة النفس بذلك وأهمية التحرك بجدية وبسرعة لعلاج هذا الموقف . ومن المقترحات المطروحة في هذا الشأن :

١-تطوير وتحسين التعليم والبحث العلمي والتدريب الميداني لطلاب الخدمة الاجتماعية .

٢-بناء ميثاق شرف أو دستور شرف لمهنة الخدمة الاجتماعية في مصر .

٣-تشجيع الممارسة الخاصة في الخدمة الاجتماعية .

٤-المطالبة بضرورة أن يحصل أي أخصائي اجتماعي علي الترخيص المهني لممارسة المهنة وذلك قبل بدأ العمل بهذه الوظيفة ...

وفي البحث الحالي سيتم إلقاء الضوء علي موضوع تراخيص الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية ، وذلك من حيث الجذور التاريخية ومعني التراخيص المهنية والغرض منها وأهميتها وضوابط امتحاناتها ونماذج منها والجوانب الإيجابية والسلبية بها . ثم تم عرض لتجربة كل من مصر والإمارات في هذا الشأن .

ونرى أن السماح بممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية وفق تراخيص مهنية، سيدعم موقف المهنة مجتمعياً وبين بقية المهن الأخرى ويعطيها مكانة مرموقة. كما أنه سيحقق فاعلية أكثر في الممارسة المهنة للخدمة الاجتماعية.

وإن كان هناك بعض الصعوبات التي تعترض طريق المهنة في الوقت الحاضر في المجتمعات العربية، إلا أنها، في رأينا، صعوبات مرحلية بإمكان المهنة تجاوزها بوضع مزيد من التقنين والضوابط للممارسة المهنية فيها. أما الصعوبات التي قد تعترض تراخيص الممارسة المهنية نفسها فهي قابلة للحل متى ما توفرت الإرادة المجتمعية أولاً والإرادة المهنية ثانياً.

ويمكن القول أنه متى ما تحقق تقنين الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية وفق تراخيص ممارسة مهنية، فإن المهنة ستشهد تطوراً نوعياً داخلها، سينعكس بطبيعة الحال خارج إطارها ويحقق لها مكانةً هي أهل لها في القرن الواحد والعشرون.

التطور التاريخي لتراخيص الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية:

في البداية مارس الأخصائيون الاجتماعيون مهنة الخدمة الاجتماعية بناء علي حصولهم علي شهادة أو مؤهل أقل من البكالوريوس في الخدمة الاجتماعية، ثم تطورت الأمور وأصبح لزاما أن يحصل الأخصائيون الاجتماعيون علي شهادة البكالوريوس حتي يمكنهم مزاولة هذه المهنة . وفي الولايات المتحدة الأمريكية وكثير من دول الغرب يُطلب من هؤلاء الأخصائيون الحصول علي تصريح يجيز لهم مزاولة العمل بهذه المهنة أو أن يتم تسجيلهم رسميًا باعتبار أنهم يزاولون هذه المهنة بالفعل . ويتم ذلك من خلال الجمعيات المهنية للأخصائيين الاجتماعيين في هذه الدول أو من خلال النقابات المهنية الخاصة بمهنة الخدمة الاجتماعية أو بالمهن الاجتماعية في هذه الدول...(سامي الدامغ :١٩٩٨) .

وفي دول أخري فإنه وفقًا للقوانين يتعين أن يتم تسجيل الأفراد العاملين بمهنة الخدمة الاجتماعية كإخصائيين اجتماعيين أو منحهم تصريح بمزاولة المهنة كما يتعين عليهم أن يكونوا من حملة المؤهلات الرسمية . وفي دول أخرى تضع الجمعية المهنية أو النقابة المهنية شروطًا خاصة بمستوى التعليم والخبرة كأساس لقبول العضوية فيها. وبعد أن تُوجت جهود هذه الجمعيات المهنية أو النقابات المهنية بالنجاح، فقد اتضح من خلال ذلك أن أدرك أرباب العمل مدى أهمية هذه الشروط التي تم وضعتها من قبل من أجل الحصول على وظيفة .

وكانت الطروحات الأكثر واقعية ومنطقية والتي تبنتها المهنة في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا لعلاج ما سبق من ضعف أو سوء الممارسة المهنية اعتماد ترخيص الممارسة المهنية، بحيث لا تتم الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية إلا عن طريق المتخصصين (بدرجة بكالوريوس أو ماجستير أو دكتوراه) في الخدمة الاجتماعية والذين يجتازون امتحانات تراخيص الممارسة المهنية الخاصة بالمهنة (سامي الدامغ :١٩٩٨) .

تراخيص الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية:

تراخيص الممارسة المهنية هي آلية لتقنين الممارسة المهنية في حقل الخدمة الاجتماعية تهدف في أساسها إلى رفع مستوى الأخصائيين الاجتماعيين والمهنة وتحقق بالتالي ممارسة مهنية أكثر كفاءة وفاعلية. ويتم ذلك عن طريق ضبط عملية تعليم الخدمة الاجتماعية ومطالبة الأخصائيين الاجتماعيين سواء كانوا حديثي التخرج أو ممن يعملون في مؤسسات اجتماعية بالاطلاع والمتابعة المستمرة لأدبيات المهنة بحيث يكونوا دائما على إطلاع ودراية بما يدور وما يجد في المهنة من ناحية، وتوحيد الإطار المرجعي (المهنة بما فيها من مبادئ ومفاهيم وأسس نظرية وأدوات منهجية) لجميع الأخصائيين الاجتماعيين بغض النظر عن تاريخ التخرج من ناحية أخرى (سامي الدامغ :١٩٩٨) .

ويحق لمن يحمل مؤهل علمي في الخدمة الاجتماعية (بكالوريوس أو ماجستير أو دكتوراه) في الحصول على ترخيص لممارسة المهنة. ويتم منح تراخيص الممارسة المهنية لمن اجتازوا امتحان الترخيص المقرر والذي يعكس قيم وأخلاقيات ومبادئ المهنة ومهاراتها وأطرها النظرية والمعرفية بالإضافة إلى التراكم العلمي المعرفي والناتج من الكتب العلمية والبحوث والدراسات والرسائل العلمية المحكمة ...

أنواع التراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية :

يمكن تحديد أربعة أنواع رئيسية وشائعة من التراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية ، هي كالتالي :

١-ترخيص لأخصائي اجتماعي مرخص له بالممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية LSW Licensed Social Worker

٢-ترخيص لأخصائي اجتماعي حاصل علي الماجستير في الخدمة الاجتماعية - LMSW Licensed Master Social Worker

٣-ترخيص لأخصائي اجتماعي إكلينيكي مرخص له بممارسة الخدمة الاجتماعية الإكلينيكية(حيث الممارسة علي مستوي الوحدات الصغيرة مثل : الأفراد والزوجين والأسرة والجماعات LCSW - Licensed Clinical Social Worker(. وحتي يحصل الأخصائي الاجتماعي الإكلينيكي علي ترخيص ممارسة الخدمة الاجتماعية الإكلينيكية (LCSW) فإنه لابد من الحصول علي ترخيص (LMSW) . ويحق للأخصائي الاجتماعي الإكلينيكي أن يكون ممارسا خاصا ويفتح مكتب خاص .

٤-ترخيص لأخصائي اجتماعي متقدم للممارسة علي مستوي الوحدات الكبيرة (المنظمات والمجتمعات) LAMSW - Licensed Advanced Macro Social Worker

امتحانات التراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية :

بصفة عامة هناك أربعة امتحانات رئيسية وشائعة للحصول علي أربعة تراخيص مهنية لممارسة الخدمة الاجتماعية ، وأن هذه الامتحانات لها مواعيد عديدة حتي يختار الأخصائي الاجتماعي الموعد المناسب له ، وبين كل امتحان وآخر فترة زمنية محدودة حتي لا يحدث أي تأخير كبير لأي أخصائي اجتماعي يريد دخول الامتحان (يحق للأخصائي الاجتماعي في الولايات المتحدة الأمريكية في حالة عدم توفيقه في امتحان الرخصة المهنية أن يدخل الامتحان مرة أخري بعد ٩٠ يوم) . وأن هذه الامتحانات يتم دفع رسوم لها تختلف من رخصة لأخري (وفي الولايات المتحدة الأمريكية تبلغ هذه الرسوم حوالي ٢٣٠ دولار أمريكي) .

وحيث أن هناك تراخيص مهنية عديدة كما تم الإشارة إليه ، فإنه هناك امتحانات عديدة لهذه التراخيص . وهذه الامتحانات هي كالتالي :

١-الامتحان الخاص بترخيص الأخصائي اجتماعي حتي يكون مرخص له بالممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية LSW Licensed Social Worker . ويطلق عليه امتحان ما بعد بكالوريوس الخدمة الاجتماعية Bachelor Exam. وهو امتحان اجباري لجميع خريجي أقسام ومدارس ومعاهد وكليات الخدمة الاجتماعية حتي يتمكن الذي يحقق النجاح فيه من العمل في وظيفة أخصائي اجتماعي وحتي يمكنه ممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية . ويتضمن الامتحان علي أسئلة عديدة عن الموضوعات التالية : التنمية الإنسانية والسلوك الإنساني والتقييم أو التقدير للممارسة والأخلاقيات وتقديم الخدمات والإدارة .

٢-الامتحان الخاص بترخيص الأخصائي اجتماعي الحاصل علي الماجستير في الخدمة الاجتماعية LMSW - Licensed Master Social Worker . ويطلق عليه امتحان ما بعد الماجستير Master Exam . وشروط دخول هذا الامتحان هو أن يكون حصل المتقدم له علي الرخصة الأولي LSW وعلي درجة الماجستير في الخدمة الاجتماعية وعلي خبرة مهنية ميدانية (٣ سنوات كل الوقت Full Timeأو ٦ سنوات بعض الوقت Part Time) . ويتضمن الامتحان علي أسئلة عديدة عن الموضوعات التالية : المعرفة بالعدالة الاجتماعية والاقتصادية والاشراف وتقويم الممارسة وتقديم الخدمات ومهارات الاتصال والسلوك التنموي .

٣-الامتحان الخاص بترخيص الأخصائي الاجتماعي الإكلينيكي حتي يتم الترخيص له بممارسة الخدمة الاجتماعية الإكلينيكية (حيث الممارسة علي مستوي الوحدات الصغيرة مثل : الأفراد والزوجين والأسرة والجماعات) LCSW - Licensed Clinical Social Worker .

ويطلق عليه امتحان Clinical Exam .وشروط دخول هذا الامتحان هو الحصول علي درجة الماجستير في الخدمة الاجتماعية ، والحصول علي رخصة LMSW ، وعدد ٢ سنة خبرة إكلينيكية تحت إشراف مهني . ويتضمن الامتحان أسئلة عديدة ومتنوعة عن الخدمة الاجتماعية الإكلينيكية والممارسة الخاصة ومهارات التعامل مع الوحدات الصغيرة ومهارات الدراسة والتشخيص والعلاج النفسي والاجتماعي للعملاء وتقييم خطط العلاج للعملاء علي مستوي هذه الوحدات . ويبلغ عدد الأسئلة في هذا الامتحان ١٧٠ سؤال .

٤-الامتحان الخاص بترخيص الأخصائي الاجتماعي للممارسة المتقدمة علي مستوي الوحدات الكبيرة (المنظمات والمجتمعات) LAMSW - Licensed Advanced Macro Social Worker . وشروط دخول هذا الامتحان هو الحصول علي الماجستير في الخدمة الاجتماعية وعدد ٢ سنة ممارسة مهنية ميدانية علي مستوي الوحدات الكبيرة وتحت اشراف مهني مناسب .ويتكون هذا الامتحان من ١١ جزء و ١٧٠ سؤال به أسئلة متعددة ومتنوعة عن معارف ومهارات متقدمة في الخدمة الاجتماعية مثل : مهارات إدارة الاجتماعات والزيارات الميدانية والتفاوض والمدافعة ورسم السياسات وتعديل السياسات والتنمية المهنية والأخلاقيات وأسئلة عن علم الإحصاء والعينات... ومدة الامتحان ٤ ساعات .

الغرض من امتحانات التراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية :

إن الغرض الرئيسي من امتحانات التراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية هو التحقق من حصول خريجي هذه المهنة علي الحد الأدنى من القيم والمعارف والمهارات . أيضا فإن هذه الامتحانات ستحقق المساواة بين الأخصائيين الاجتماعيين، بحيث يحصل بالفعل على الترخيص الشخص المهني المؤهل بالفعل والقادر علي ممارسة المهنة بالشكل المطلوب والمتوقع منها ، وليس من حصل فقط على درجة علمية.

أيضا هناك بعض أقسام أو بعض مدارس أو بعض المعاهد أو بعض الكليات لا تقدم الحد الأدني من التعليم والتدريب المطلوب منها ، مما يقدم لنا خريجين ذو مستوي مهني ضعيفأو متوسط ، وامتحانات التراخيص المهنية سوف تجعل هذه المؤسسات التعليمية في مهنة الخدمة الاجتماعية ترفع من مستوي التعليم والتدريب بها ، ومن ناحية سوف تساهم هذه التراخيص في زيادة حرص خريجي هذه المؤسسات التعليمية القيام بمزيد من الدراسة والقراءة والاطلاع وحضور البرامج التدريبية حتي يحسنوا من مستواهم المهني بما يساعدهم علي النجاح في هذه الامتحانات ...

أمثلة علي بعض أسئلة امتحانات تراخيص الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية :

امتحانات تراخيص الممارسة المهنية هي امتحانات مقننة يقوم بوضعها خبراء في الخدمة الاجتماعية سواء كانوا أكاديميين متميزين في علمهم ينتمون إلي المؤسسات التعليمية للخدمة الاجتماعية أو ممارسين متميزين وذوي خبرة طويلة في ممارسة المهنة . أيضا هؤلاء الخبراء في الأصل حصلوا علي التراخيص التي يضعون لها الامتحانات .

وتتكون الامتحانات من مجموعة كبيرة متعددة ومتنوعة من الأسئلة قد تصل إلي ١٧٠ سؤال فأقل ، وتعتمد على طريقة multiple choice اختيار الإجابة الصحيحة من ٤ اختيارات أو إجابات ، يكون من بينهم اختيار أو إجابة واحدة صحيحة وباقي الاختيارات أو الإجابات غير صحيحة... والامتحان يستخدم تكنولوجيا الحاسب الآلي وتكنولوجيا المعلومات ، حيث يتم حجز موعد الامتحان ودفع رسومه إلكترونيا عن طريق كارت الفيزا VISA أو ماستر كارد أو أي كارت مماثل ، ويتم تقديم الامتحان بشكل الكتروني والإجابة عليه بشكل الكتروني في مدة معينة لا يمكن بأي حال من الأحوال تجاوزها ، وقد تصل مدة الامتحان إلي ٤ ساعات فأقل . ويتم التصحيح وإرسال النتيجة أيضا بشكل إلكتروني .

فعلي سبيل المثال الأسئلة التالية هي جزء من أحد الامتحانات للحصول علي رخصة ممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية ، مع بعض التعديلات لتسهيل فكرة هذه الامتحانات :

تاريخيا أم مهنة الخدمة الاجتماعية علي مستوي العالم :

١- الولايات المتحدة الأمريكية ( )
٢- بريطانيا ( )
٣- فرنسا ( )
٤- السويد ( )

الخدمة الاجتماعية مهنة إنسانية تهدف إلي :

١- تحديد الحاجات
٢- تحليل المشكلات ( )
٣- اشباع الحاجات وحل المشكلات ( )
٤- مساعدة العملاء علي اشباع الحاجات وحل المشكلات ( )

الوحدات الصغيرة في ممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية هي :

١- الفرد والأسرة والجماعة ( )
٢- المنظمات والتنظيمات ( )

٣- المجتمع المحلي ( )
٤- المجتمع الأكبر ( )

الممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية :

١- هي تكامل طرق الخدمة الاجتماعية ( )
٢- هي دمج طرق الخدمة الاجتماعية في طريقة واحدة ( )
٣- هي التعامل مع المشكلات البسيطة للعملاء ( )
٤- هي منهج انتقائي لاختيار النظرية المناسبة والطريقة أو الطرق المناسبة مع الحالة أو المشكلة ( )

خدمة الفرد والخدمة الاجتماعية الإكلينيكية :

١- لا يوجد علاقة بينهما ( )
٢- لا يوجد فرق بينهما( )
٣- يوجد فرق بينهما( )
٤- يوجد جوانب اتفاق وجوانب اختلاف بينهما( )

من الحاجات الاجتماعية للإنسان :

١- الحاجة إلي الأمن والآمان( )
٢- الحاجة إلي التقدير والاحترام ( )
٣- الحاجة إلي الهواء والماء والمأكل والمأوي ( )
٤- الحاجة إلي التفاعل الاجتماعي والحب وعضوية الجماعات ( )

أنت تريد إقناع شخص بخيل بأن يتبرع لمشروع يفيد المجتمع المحلي ، هل تقول له :

١- تبرعك هذا سوف يساهم في نجاح المشروع ( )
٢- تبرعك هذا سوف يفيد الحي الذي تقطن به ( )
٣- في حالة تبرعك سيتم إعطاؤك إيصال يمكن من خلاله استقطاع ضعف مبلغ التبرع من ضرائبك السنوية ( )
٤- تبرعك هذا سوف يساهم في حل مشكلات الحي ( )

الممارسة الخاصة في الخدمة الاجتماعية :

١- هي الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية ( )
٢- هي الممارسة المستقلة بدون مقابل أو رسوم ( )

٣- هي الممارسة المستقلة بمقابل أو رسوم ( )

٤- هي حصول المؤسسة علي مقابل أو رسوم من العملاء ( )

عميل لديه مشكلة وأنت تريد مساعدته ، هل :

١- تقول له إن ترك المشكلة سوف يزيدها تعقيدا ( )

٢- تقول له إن ترك المشكلة يدل علي أنك شخص سلبي ( )

٣- تقول له من الأفضل أن تبدا في حل المشكلة من الآن وخطوة خطوة ( )

٤- تقول له أنه ليس من السهل حل المشكلات ( )

إذا فشلت أول خطوة في حل المشكلة ، هل :

١- لا تحاول مرة أخري ( )

٢- تشعر بالخجل من نفسك ( )

٣- تتحري أسباب الفشل ( )

٤- أشعر بالإحباط ( )

أنت تعمل في أحد المستشفيات ، وممرضة أعطت مقدار أكبر من دواء تخفيف الألم لمريض علي شفي الموت وهو في نفس الوقت أحد العملاء الذين تعمل معهم ، وهذا قد يسبب في موته ، ما هو تصرفك :

١- هل تتحدث معها أولا لمعرفة سبب قيامها بهذا التصرف ( )

٢- التحدث مع الطبيب المعالج لهذه الحالة ( )

٣- تقديم شكوي بها لإدارة المستشفى ( )

٤- السكوت وعدم الكلام عن الموضوع ( )

عميلة لديك تعاني من مشكلة الإدمان وعمرها الآن حوالي ١٥ سنة ولديها خلافات مستمرة مع والدتها ، ماذا تفعل معها :

١- التحدث مع والدتها أولا ( )

٢- التحدث مع العميلة أولا ( )

٣- تحويلها لمركز علاج الإدمان ( )

٤- لوم العميلة لكونها أدمنت وهي صغيرة في السن ( )

عند مواجهة مشكلة لديك ، هل :

١- تنفذ أي حل يخطر علي بالك ( )

٢- تفكر في مظاهرها السطحية ( )

٣- تقوم بدراسة المشكلة أولا ( )

٤- تبحث عن حلها سريعا ( )

الكفاءة تشير إلي :

١- تحقيق الأهداف المطلوبة ( )

٢- حسن استخدام الموارد والترشيد لها ( )

٣- القدرة علي انجاز الاعمال المطلوبة ( )

٤- تحديد الأهداف بدقة ( )

الفاعلية تشير إلي :

١- وضع الإنسان المناسب في المكان المناسب ( )

٢- ترشيد استخدام الموارد ( )

٣- القدرة علي انجاز الأهداف المطلوب تحقيقها ( )

٤- القيام بالأدوار والمسئوليات المطلوب القيام بها ( )

في عملية الإرشاد يقوم المرشد :

١- اختيار المهنة المناسبة له أو التخصص الدراسي المناسب له ( )

٢- اخبار العميل بالحل المناسب لمشكلته ( )

٣- توضيح البدائل للعميل ومساعدته علي اختيار البديل الأنسب ( )

٤- ترك العميل يتحدث عن مشكلته ( )

من أشكال التحرش الجنسي بالطفل أو بالمرأة :

١- الضرب ( )

٢- الإهمال ( )

٣- لمس الضحية والاحتكاك بها ( )

٤- الحرق ( )

علم الاجتماع يساعد مهنة الخدمة الاجتماعية في :

١- فهم الشخصية الإنسانية ( )

٢- دراسة الذكاء الإنساني ( )

٣- تشخيص الاضطرابات السلوكية ( )

٤- فهم الأنساق الاجتماعية في المجتمع وكيف تعمل ( )

مكونات أي نسق اجتماعي :

١- مدخلات ومخرجات ( )

٢- مدخلات وعمليات تحويلية ( )

٣- مدخلات وعمليات تحويلية ومخرجات ( )

٤- مدخلات وعمليات تحويلية ومخرجات وتغذية عكسية ( )

سؤال هام وأخير وهو هل مطلوب ممن نجح في امتحان التراخيص المهني المناسب له أنه يدخل مثل هذه الامتحانات مرة أخري ؟ الإجابة لا . فبعد حصول الأخصائي الاجتماعي في الولايات المتحدة الأمريكية علي الترخيص المناسب له عليه أن يجدد رخصته المهنية كل ٤ أو ٥ سنوات – حسب الولاية التي يعمل بها – بدون أن يدخل امتحانات أخري ، ولكن مطلوب منه أن يثبت أنه حصل علي من ٤٠٠ إلي ٥٠٠ ساعة في أنشطة تنمية ذاتية مهنية Professional Self Development Activities (التعلم والتعليم المهني المستمر Continence Learning and Education) مثل حضور برامج تدريبية وحضور مؤتمرات ونشر بحوث والمشاركة في بحوث واستكمال دراسات عليا (دبلوم دراسات عليا أو ماجستير أو دكتوراه) تقديم برامج تدريبية ...

علي أن يُقدم الأخصائي الاجتماعي الشهادات الدالة علي ذلك مع مراعاة أن تحدد هذه الشهادات الفترة الزمنية لمثل هذه الأنشطة بالأيام والساعات . ويتم مراجعة كل هذه الأنشطة وحساب عدد الساعات . وفي حالة انطباق الشروط يتم تجديد الترخيص المهني للأخصائي الاجتماعي بعد دفع رسوم التجديد إلي الجمعية القومية للأخصائيين الاجتماعيين NASW ...

الجهات المسئولة عن تراخيص الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية والامتحانات الخاصة بها :

في البداية لابد من الاستفادة من مهنة الطب البشري في موضوع تراخيص الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية والامتحانات الخاصة بها . وتاريخ مهنة الخدمة الاجتماعية به محطات كثيرة تدل علي تأثر وتعلم هذه المهنة من مهنة الطب ومازال هذا التأثر والتعلم مستمر حتي الوقت الحالي .

والذي يقرأ مراحل عملية المساعدة من دراسة وتشخيص وعلاج في كتب الخدمة الاجتماعية سيعرف أن هذه المراحل أصلا مأخوذة من مهنة الطب البشري ونطلق عليها نحن النموذج الطبي Medical Model . ومن يقرأ تاريخ دخول مهنة الخدمة الاجتماعية في المجال الطبي أو الصحي في الولايات المتحدة الأمريكية سيجد أن الأخصائيين الاجتماعيين كانوا يرتدون الرداء (البلطو) الأبيض مثل الأطباء تماما ... ولو قرئنا كثير من كتب خدمة الفرد لوجدنا أنها

متأثرة بفكر مهنة الطب البشري والطب النفسي وعلم النفس ... ومن خلال الاطلاع علي كل من قانون مزاولة مهنة الطب البشري في جمهورية مصر العربية (رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٥) ولائحة وميثاق شرف مهنة الطب البشري لسنة ١٩٧٤ يمكن استخلاص النقاط التالية التي يمكن الاستفادة منها في موضوع مزاولة هذه المهنة وإعطاء التراخيص المهنية المتعلقة بها :

١-علي أي طبيب بشري يريد أن يسجل نفسه في سجلات وزارة الصحة ونقابة الأطباء أن يكون حاصلا علي بكالوريوس مهنة الطب البشري والجراحة من إحدي الجامعات المعترف بها وأمضي بنجاح التدريب الإجباري المقرر .

٢-يتم التدريب الإجباري بأن يقضي الخريجون سنة شمسية في مزاولة مهنة الطب بصفة مؤقتة في المستشفيات الجامعية والمستشفيات والوحدات التدريبية التي تقرها الجامعات وذلك تحت إشراف هيئة التدريب بكليات الطب أو من تنديهم مجالس الكليات لهذا الغرض من أطباء المستشفيات والوحدات المذكورة ويكون ذلك وفقا للنظم التي يصدرها بها قرار من وزير التعليم العالي بالاتفاق مع وزير الصحة.

٣-ضرورة تسجيل الطبيب لنفسه في سجلات الأطباء في وزارة الصحة ونقابة الأطباء قبل مزاولة مهنة الطب البشري .

٤-يتم التصريح للطبيب بمزاولة مهنة الطب البشري بعد تسجيله .

٥-من يخالف أي بند من قانون مزاولة مهنة الطب البشري وأي بند من لائحة وميثاق شرف مهنة الطب البشري يتم تحويل الطبيب إلي التحقيق معه أمام هيئة تأديبية يتم تشكيلها من وزارة الصحة ونقابة الأطباء وممثل من وزارة العدل .

٦-ومن العقوبات المطروحة والمتاحة والمتدرجة أمام الهيئة التأديبية للمخالفين : التنبيه والإنذار واللوم والغرامة والوقف لمدة لا تتجاوز سنة وإسقاط العضوية من النقابة .

والسؤال هنا ما هي الجهات المسئولة في مصر عن تراخيص الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية ومنهم ترخيص مزاولة الممارسة الخاصة ؟ يمكن أن نحدد الجهات التالية :

١-الدولة متمثلة في وزارة التضامن الاجتماعي في مصر أو وزارة الشئون الاجتماعية في دول الخليج العربية . وعلي هذه الوزارة أن لا تنشغل بمسئولياتها الكبري ، وأن لا تنشغل بقضية هل هي وزارة للتأمينات الاجتماعية أم هي وزارة للخدمات الإنسانية والاجتماعية أيضا ؟ وأن تتعلم من التجربة الرائدة لوزارة الصحة في تنظيم وتقنين ممارسة مهنة الطب من حيث التسجيل والترخيص والرقابة والتحقيق وتجديد الترخيص ...

٢-نقابة المهن الاجتماعية وجمعية الأخصائيين الاجتماعيين في مصر وجمعيات الاجتماعيين في دول الخليج العربية ، لأنه علي سبيل المثال طبقا لقانون نشأة هذه النقابة رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٣ والمعدل بالقانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٨٢ فإن النقابة مسئولة عن تنظيم المهن الاجتماعية

وتطويرها والعمل علي تقدم مهنة الخدمة الاجتماعية والعمل علي متابعة تطور المهنة في العالم وتطويرها داخل البلاد (مادة رقم ٢) . وللأسف فإن النقابة تركز علي تقديم الخدمات والمساعدات والمعاشات للأعضاء علي حساب دورها في تطوير المهنة وتقدمها .

٣–المؤسسات التعليمية في الخدمة الاجتماعية من كليات ومعاهد ومدارس وأقسام للخدمة الاجتماعية ، حيث أن هذه المؤسسات تمتلك المعرفة بموضوعات الممارسة الخاصة وتراخيص الممارسة المهنية وبضوابط وشروط ذلك ، ولديها معرفة بتجارب الدول الأخري وخاصة التجربة الأمريكية في هذا الشأن . ومطلوب منها تدعيم النقابة والجمعية للقيام بدورها بكفاءة وفاعلية في تدعيم وتطوير مهنة الخدمة الاجتماعية .

وبالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية فهناك جهات عديدة مسئولة عن منح تراخيص الممارسة الخاصة في الخدمة الاجتماعية وعن الامتحانات المتعلقة بها وعن تجديد هذه التراخيص ، هذه الجهات هي كالتالي :

1- Association of Social Work Boards (ASWB) http://www.aswb.org/

1- Missouri Division of Professional Registration http://pr.mo.gov/socialworkers.asp

2- Social Work Exam Zone http://www.socialworkexamzone.com/

3- SWA License Review Social Work Education and Testing Centers http://www.socialworktestpass.com/SampleQuestions.html

4- Social Work Examination Services http://www.swes.net/sample-test.html

5- Licensing Exam Preparation Services LEAP http://my.ewebtest.com/go.asp?242

6- Practice Quiz.com http://www.practicequiz.com/Social-Work-Clinical-Board-Exam-Prep

ضوابط امتحانات التراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية :

بالاسترشاد بما يحدث من امتحانات الحصول علي التراخيص المهنية في الولايات المتحدة الأمريكية ، يمكن تحديد الضوابط التالية التي يجب مراعاتها حتى يتسنى لهذه التراخيص أن تحقق الغرض المنشود منها :

١. سهولة التقدم للامتحانات .
٢. توفير نماذج من الامتحانات السابقة والإجابات الصحيحة لها حتي يمكن للأخصائيين الاجتماعيين مراجعتها والتدريب عليها .
٣. أن تكون الامتحانات الكترونية والإجابة عليها الكترونيا أيضا .
٤. أن تكون الامتحانات موضوعية وحديثة .
٥. أن يتم تحديث الامتحانات كل فترة .
٦. أن تكون أسئلة الامتحانات متنوعة ومتعددة ومباشرة وتغطي كل موضوعات الامتحان (القيم والمعارف والمهارات) بعدالة (عدد الأسئلة في امتحانات التراخيص المهنية في الولايات المتحدة الأمريكية هو ١٧٠ سؤال) .
٧. أن يتم وضع الامتحانات بواسطة فريق عمل من الأكاديميين المتميزين والممارسين الخبراء في مهنة الخدمة الاجتماعية .
٨. تعدد أوقات إجراء الامتحانات .
٩. أن يتم دفع رسوم معقولة ومناسبة نظير دخول هذه الامتحانات (في الولايات المتحدة الأمريكية تبلغ رسوم الامتحان حوالي ٢٣٠ دولار) .
١٠. إتاحة الفرصة لمن لم يجتاز الامتحان من أول مرة دخوله مرات أخري ما دام يدفع رسوم هذه الامتحانات (يصرح للأخصائي الاجتماعي في الولايات المتحدة الأمريكية الذي لم ينجح في امتحان الترخيص المهني بدخول الامتحان مرة أخري بعد ٩٠ يوم).
١١. أن يتم تصحيح الامتحانات إلكترونيا حتي لا يتدخل بها أي شكل من أشكال الذاتية أو المجاملة أو التحيز أو الخطأ .

الجوانب الإيجابية لتراخيص الممارسة المهنية:

إن السماح بممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية وفق تراخيص مهنية كما يقول سامي الدامغ (١٩٩٨) سيدعم موقف المهنة مجتمعياً ، ويحسن سمعتها المهنية بين بقية المهن الأخرى ، ويعطيها مكانة مرموقة ، كما أنه سيحقق كفاءة وفاعلية أكثر في الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية...

من المتوقع أن يكون لتطبيق تراخيص الممارسة المهنية وتقنينها في مهنة الخدمة الاجتماعية العديد من الجوانب الإيجابية والتي قام بحصرها سامي الدامغ (١٩٩٨) فيما يلي:

أولاً: حماية العميل:

توفر مهنة الخدمة الاجتماعية بيئة خصبة للتفاعل المباشر بين الأخصائي الاجتماعي والعميل وفي "خلوة مهنية". كما أنها تمكن للأخصائيين الاجتماعيين، بحكم طبيعة عملهم، من التعرف على المشكلات التي يعاني منها العميل والتعرف كذلك على كافة الظروف المحيطة بالعميل ، وهذا ما يجعل العميل عرضة لضعف الأخصائي الاجتماعي أو نزواته وشهواته، أو يسمح بالتمادي في العلاقة بين الأخصائي الاجتماعي والعميل لتصبح علاقة مزدوجة متجاوزة بذلك حدود العلاقة المهنية .

إن تراخيص الممارسة المهنية ستحقق العديد من الفوائد للعميل الذي يلجأ لمهنة الخدمة الاجتماعية، فسيضمن أنه في أيد أمينة أولا، بحيث يعرف وهو يكشف أسراره ويناقش مشاكله مع الأخصائي وأن هذا الأخصائي مؤهل لذلك وقادر على حلها، إذا كانت إمكانيات المؤسسة تسمح بذلك.

الأمر الآخر وهو لا يقل أهمية عن الأول، أن وجود تراخيص الممارسة المهنية سيكون سلاحاً بيد العميل يستخدمه متى ما شعر أن هناك تجاوزات لا أخلاقية أو لا مهنية صدرت أو تصدر من الأخصائي الاجتماعي، الأمر الذي سيجعل الأخصائي الاجتماعي حذراً في التعامل مع العميل، بحيث لا يستغل سلطة المؤسسة أو ضعف العميل للنيل منه أو تجريحه أو الإساءة إليه. فبدون تراخيص الممارسة المهنية، تبقى مبادئ التقبل والسرية والعلاقة المهنية مطلب من الأخصائي الاجتماعي أثناء ممارسة المهنة ولكن بدون ردع مهني له في حالة تجاوزه لذلك.

ثانياً: رفع مستوى الأخصائيين الاجتماعيين:

من المتوقع أن يكون لتراخيص الممارسة المهنية العديد من الآثار الإيجابية والتي تنعكس بشكل مباشر على مستوى الأخصائيين الاجتماعيين. فتراخيص الممارسة المهنية ستكون بمثابة حافز يدفع الأخصائيين الاجتماعيين إلى متابعة الجديد في تخصصهم بصفة مستمرة من خلال ما ينشر في الدوريات العلمية وثيقة الصلة بالمهنة أو من خلال الكتب والندوات والمؤتمرات العلمية. فالأخصائي الاجتماعي سيكون مطالبا بمعرفة تخصصه معرفة جيدة ولا سيما ما يطرأ عليه من تطورات وتغيرات. وهذا لن يتحقق ما لم يثابر الأخصائي الاجتماعي على المتابعة والقراءة وربط نفسه بالدائرة العلمية لتخصصه، وهو أمر يصعب تحقيقه والمطالبة به بدون فرض قانون تراخيص الممارسة المهنية. فالدعوة للقراءة للاطلاع ومتابعة الجديد للأخصائيين الاجتماعين يبقى اجتهاد لا جدوى منه ما لم يدعم ذلك ضوابط تطالب الأخصائيين برفع مستواهم العلمي وهو الأمر الذي تحققه تراخيص الممارسة المهنية.

ثالثاً: رفع مستوى طلاب الخدمة الاجتماعية:

تتأثر الخدمة الاجتماعية بسياسة التعليم في المجتمع الذي تمارس فيه، فمع تزايد أعداد خريجي المرحلة الثانوية، يتزايد الإقبال على الجامعات والمعاهد. إلا أن ذلك لا يتواكب دائما بتزايد مماثل في المقاعد المتاحة في المرحلة الجامعية. وتبقى حقيقة أن هناك نسبة مخصصة ومقاعد محدودة لكل كلية ولكل قسم (بغض النظر عن التجاوزات التي قد تحدث في عملية القبول) في الجامعات بصفة عامة. ويقترن ذلك مع المتطلبات العالية من النسب المئوية لخريجي الثانوية العامة والتي تشترطها الأقسام العلمية مثل الطب بأنواعه والهندسة والحاسب الآلي.

وتقل المتطلبات عادة في الكليات الأدبية بأقسامها المختلفة. وبطبيعة الحال يسعى الطلبة المتفوقون في المرحلة الثانوية إلى الانخراط في الأقسام العلمية والتي تحقق لهم طموحاتهم بعد التخرج من مكانة مرموقة وعائد مادي مجزي، الأمر الذي يجعل أقل الطلبة مستوى علمياً (بناءاً على معدلات الثانوية العامة) يتوجهون في معظم الأحيان مجبرين نحو الكليات الأدبية والتي تقع أقسام الخدمة الاجتماعية عادة فيها.

وعليه فإن مهنة الخدمة الاجتماعية تقبل نوعيات متدنية من الطلاب في غالب الأحيان (وإن هناك نوعيات ممتازة من هؤلاء الطلاب والذين قد يكونوا اختاروا المهنة طوعاً، ولم يجبروا عليها بناءاً على مُعدلاتهم في الثانوية العامة). هذه النوعية من الطلاب هم أخصائيو المستقبل، ومن ستكون المهنة مرتبطة بهم.

لذا فإن تقنين الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية وفق تراخيص سيمثل عملية ضبط لهؤلاء الخريجين، وعدم السماح لغير المؤهل منهم بالشكل المطلوب بممارسة المهنة. ومن المتوقع أن ينعكس ذلك على أداء الطلاب في المرحلة الجامعية إيجابياً، حيث سيكون لديهم علم مسبق بأن الحصول على الدرجة العلمية وحدها لا يؤمن وظيفة، وأن الأمر يتطلب اجتياز امتحان خاص بالمهنة، الأمر الذي سينعكس على طريقة تحصيلهم وحرصهم الذاتي على اكتساب المعرفة والمهارات اللازمة لذلك.

رابعاً: حماية مسمى "الأخصائي الاجتماعي":

يوجد في المؤسسات الاجتماعية من يشغلون وظيفة "أخصائي اجتماعي" من غير المتخصصين والمنتمين للمهنة مثل خريجي قسم علم الاجتماع وقسم علم النفس وخريجي كليات التربية . ولقد كان السبب في وجود مثل هؤلاء في أوساط المهنة عدم وجود الأعداد الكافية من الأخصائيين الاجتماعيين في بعض الدول العربية في فترات زمنية مضت كان فيها الإقبال على المهنة قليلاً نسبياً.

ولكن في الوقت الحاضر، وفي ظل وجود أعداد "فائضة" من الأخصائيين الاجتماعيين ممن لا يجدون الأعمال التي أعدوا لها أساساً (بسبب شغلها بغير المتخصصين) فإن الأمر يتطلب وقفة من المهنة نفسها لنصرة المنتمين لها وحماية حقوقهم. وأبسط هذه الحقوق توفير الوظائف لهم والذي يرتبط بحماية مسمى "الأخصائي الاجتماعي" بحيث لا يتم شغله بغير المتخصصين.

الأمر الآخر المرتبط بذلك أن وجود غير المتخصصين في أوساط المهنة يعتبر نقطة ضعف في المهنة نفسها، حيث أنه من غير المتوقع أن يؤدي غير المتخصصين عمل الأخصائي الاجتماعي المعد إعداداً نظرياً وعملياً لشغل وظيفة "أخصائي اجتماعي" وإلا أصبح وجود أقسام الخدمة الاجتماعية غير مبرر أساساً.

فوجود غير المتخصصين يضعف بالضرورة من أداء المهنة ويؤثر قطعاً على فاعلية الممارسة المهنية، الأمر الذي تكفل تراخيص الممارسة المهنية التصدي له، حيث لا يجوز ممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية إلا لمن يشغل وظيفة "أخصائي اجتماعي"، ولا يجوز أن يشغل وظيفة "أخصائي اجتماعي إلا من يحمل ترخيصاً لذلك، ولا يجوز أن يحمل ترخيصاً لممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية إلا من لديه شهادة (بكالوريوس أو ماجستير أو دكتوراه) في الخدمة الاجتماعية.

خامساً: رفع مستوى المهنة:

سيحقق تطبيق تراخيص الممارسة المهنية هدف رئيس طالما سعى إليه المهتمون بالمهنة والقائمون عليها والمنتمون لها، ألا وهو رفع مستوى المهنة مجتمعيا وبين بقية المهن. فالخدمة الاجتماعية لا تزال مهنة حديثة نسبياً في مجتمعاتنا العربية، بل أن بعض الدول العربية لا توفر تخصص الخدمة الاجتماعية في جامعاتها حتى الرئيسية منها، الأمر الذي يجعل المهنة لا تحظى بالاعتراف المجتمعي اللازم لتحقيق أهدافها. ويتضح ذلك من خلال توظيف الأخصائيين الاجتماعيين في غير ما تم تهيئتهم له، وتعيين غير المتخصصين في مواقع يفترض أن يشغلها أخصائيون اجتماعيون.

الأمر الأخر والذي يرتبط بسابقه أن مهنة الخدمة الاجتماعية لا تحظى باحترام بقية المهن وثيقة الصلة بها كالطب وعلم النفس والتدريس (بغض النظر عن التخصص)، وربما يعود ذلك لسبب يرتبط بطريقة الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية والتي يتبعها معظم الأخصائيون الاجتماعيون والتي لا تدل على قدرتهم على تقديم عمل متميز لا يستطيع تقديمه إلا هم. إذ ينظر كثير من المهنيين غير المتخصصين في الخدمة الاجتماعية أن عمل الأخصائي الاجتماعي سهل ومن الممكن للكثير أن يقوموا به بدون خبرة سابقة أو معرفة علمية مما جعلهم يقللون من قيمة الأخصائيين الاجتماعيين، بحيث أصبحت تسند إليهم أدواراً لا تمت بصلة لدورهم الأساسي المناط بهم.

إن تراخيص الممارسة المهنية (كما سبق الإشارة لذلك) كفيلة بزيادة فاعلية الممارسة المهنية ورفع مستوى الطلاب وبالتالي الخريجين وكذلك رفع مستوى الأخصائيين الاجتماعيين العاملين وزيادة حصيلتهم العلمية بشكل مستمر، الأمر الذي سينعكس على أداءهم ومن ثم احترام الآخرين من المهنيين لهم وتغيير النظرة المجتمعية لهم مما سيرفع من مستوى المهنة.

سادساً: زيادة فاعلية الممارسة المهنية:

إن فاعلية الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية هي في واقع أمرها محصلة تضافر مجموعة من العوامل والتي سبق الإشارة إليها أعلاه (حماية العميل ورفع مستوى الأخصائيين الاجتماعيين ورفع مستوى طلاب الخدمة الاجتماعية وحماية مسمى "الأخصائي الاجتماعي ورفع مستوى المهنة) والتي نرى أن تراخيص الممارسة المهنية متى ما طبقت وقننت كفيلة بتحقيقها.

وتجدر الإشارة هنا أن النتائج الفعلية لتراخيص الممارسة المهنية لن تكون سريعة الحدوث أو ملموسة في الحال، بل أنها تتطلب وقتاً حتى تؤتي ثمارها الفعلية وتحقق الأهداف المرجوة منها والتي ستؤدي في النهاية إلى تحقيق ممارسة مهنية فعالة في حقل الخدمة الاجتماعية.

تجربة الإمارات العربية المتحدة :

وفي الإمارات العربية المتحدة في العام ٢٠١١ قامت هيئة تنمية المجتمع بحكومة دبي بالتعاون مع قسم الخدمة الاجتماعية بجامعة الإمارات العربية بالعين إلزام العاملين في المهن الاجتماعية بالحصول علي ترخيص مهني قبل ممارسة المهن التي ينتموا لها وذلك قبل مزاولة العمل أو قبل الحصول علي الوظيفة وذلك بالنسبة للخريجين ، أو الحصول علي ترخيص مهني حتي للممارسين بالفعل أو الذين يعملون بالفعل سواء كانوا مواطنين أو غير مواطنين .

والآتي فكرة تفصيلية عن هذه التجربة المتميزة :

المؤهلات التعليمية اللازمة للحصول على الترخيص :

أحد الجوانب الرئيسية للدور الذي تطلع به هيئة تنمية المجتمع بصفتها جهة منظمة هو حماية الجمهور من خلال وضع معايير عالية للتعليم والتدريب و الكفاءة المهنية وتعزيز هذه المعايير و تطبيقها.وذلك من خلال ما يلي:

١- التأكد من أن المهنيين الحاصلين على التراخيص لديهم المؤهلات التعليمية المتخصصة لتوفير الرعاية الآمنة والمناسبة للعملاء .

٢- التأكد من أن المهنيين المرخصين لديهم المعرفة والمهارات المهنية الحديثة من خلال استمرار اطلاعهم على كل ما هو جديد.

المؤهلات المعتمدة :

حسب الأمر الإداري رقم (٣٩) لسنة ٢٠١١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقرار المجلس التنفيذي رقم (٢٠) لسنة ٢٠١١، فإنه يجب الوفاء بالمؤهلات التالية من أجل منح الترخيص للمهنيين في الخدمات الاجتماعية التالية:

١- يجب أن يكون المرشد الاجتماعي: حاصلا على شهادة بكالوريوس في مجال التوجيه والإرشاد الاجتماعي (للمواطنين) في حيث يجب أن يكون حاصلا على درجة الماجستير في التوجيه والإرشاد الاجتماعي (لغير المواطنين) .

٢- يجب أن يكون الأخصائي الاجتماعي: حاصلا على شهادة بكالوريوس في الخدمة الاجتماعية .

٣- يجب أن يكون المعالج السلوكي حاصلا على شهادة بكالوريوس في العلوم السلوكية (للمواطنين) في حين يحجب أن يكون حاصلا علي درجة الماجستير في العلوم السلوكية (لغير المواطنين) .

٤- يجب أن يكون أخصائي علاج الاضطرابات النفسية والعاطفية: حاصلا على درجة الماجستير في علم النفس.

٥- يجب أن يكون معلم التربية الخاصة حاصلا على درجة البكالوريوس في التربية الخاصة (للمواطنين) في حين يجب أن يكون حاصلا على درجة الماجستير في التربية الخاصة (لغير المواطنين).

التعليم المستمر :

وفقا لقرار المجلس التنفيذي رقم (٢٠) لسنة ٢٠١١، المادة رقم (١١) : يجب أن يتلقى المهني الذي يحصل على ترخيص لأول مرة على ٤٠ ساعة على الأقل من التعليم المهني المستمر في المجال التي تم منحه رخصة لمزاولته في غضون سنتين من تاريخ الرخصة، إلا أنه يجوز للجنة استثناء المهني من الوفاء بهذا الشرط فيما لو وجدت بأنه يمتلك مؤهلات وخبرات كافية لعدم التحاقه بالتعليم المهني المستمر.

شروط التقديم :

يشترط لترخيص أي شخص لمزاولة أي من المهن الاجتماعية ما يلي:

١- أن يكون حاصلا على الشهادة الجامعية الأولى أو ما يعادلها من المؤسسات التعليمية المعترف بها في الدولة في أي من التخصصات المتعلقة بالمهنة الاجتماعية المراد ترخيصه بمزاولتها.

٢- أن تكون لدية خبرة علمية لا تقل عن سنة في المهنة المراد ترخيصه بمزاولتها.

٣- أن يكون متمتعاً بالأهلية المدنية الكاملة.

٤- أن يكون حسن السيرة والسلوك وغير محكوم عليه بجناية أو بجنحة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم تكن قد رد إليه اعتباره.

٥- أن يكون مقيماً بالدولة .

المخالفات :

وحسب بنود القرار فإن المهني الاجتماعي يعتبر مخالفاً لشروط القانون، حال زاول أي من المهن الاجتماعية من دون ترخيص، وتفرض عليه في تلك الحالة غرامة مالية قدرها ٥٠٠٠ درهم، كما تفرض عليه الغرامة نفسها، حال مخالفته لأي من أحكام المادة ١٥ من القرار، إذ تتعلق تلك الأحكام بأدبيات وأخلاقيات المهنة مثل أن يؤدي مهنته بدقة وأمانة، وألا يستغل صاحب الحالة لتحقيق منفعة غير مشروعة لنفسه أو لغيره، وألا يميز بين أصحاب الحالات أو زملاء المهنة على أساس الانتماء الديني أو العرقي أو القيم الاجتماعية أو الجنس أو الجنسية ...

تجربة جمهورية مصر العربية :

وفي مصر لا يوجد أي إجبار علي خريج الخدمة الاجتماعية بالانضمام لنقابة المهن الاجتماعية ، وقد ينتمي لنقابة المعلمين إذا كان من العاملين في المجال المدرسي ، ولا يوجد أي ترخيص مهني لابد للأخصائي الاجتماعي أن يحصل عليه قبل ممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية ، وعند تعيين أخصائي اجتماعي في أي جهة عمل لا يُطلب منه إثبات أنه عضو بنقابة المهن الاجتماعية ... إلا أن النقابة أعددت مشرع قانون يتم دراسته في الوقت الحالي بخصوص إعطاء ترخيص لمزاولة مهنة الخدمة الاجتماعية لخريجي كليات ومعاهد وأقسام ومدارس الخدمة الاجتماعية ...

توصيات ومقترحات البحث :

١-طرح القانون المقترح لمزاولة مهنة الخدمة الاجتماعية والذي أعدته نقابة المهن الاجتماعية في مصر للحوار المجتمعي في المجتمع وللحوار المهني في مؤسسات تعليم وممارسة المهنة لمراجعة بنود القانون وتحسين وتوضيح بعض بنوده وخاصة المرتبطة بالتراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية .

٢-الموافقة علي القانون المقترح لمزاولة مهنة الخدمة الاجتماعية والذي أعدته نقابة المهن الاجتماعية في مصر وذلك بعد الحوار المجتمعي والمهني والذي ينظم أمور مهنية عديدة ويساهم في تطوير مهنة الخدمة الاجتماعية . من هذه الأمور كما سبق ذكره : تنظيم عملية تسجيل الأخصائيين الاجتماعيين وإعطاؤهم التراخيص المهنية اللازمة .

٤-تضمين وإدماج موضوعات التراخيص الممارسة المهنية في المناهج التعليمية للخدمة الاجتماعية علي مستوي البكالوريوس ومستوي الدراسات العليا .

٥-تشجيع الباحثين علي إجراء بحوث ودراسات عن التراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية سواء في أبحاث الترقية إلي درجة أستاذ مساعد ودرجة أستاذ أو في حلقات البحث أو في رسائل الماجستير والدكتوراه .

٦-تنظيم المؤتمرات العلمية التي تقدمها كليات الخدمة الاجتماعية حول موضوعات التراخيص المهنية والامتحانات المتعلقة بها ... بما يمهد لاتخاذ الإجراءات القانونية والإدارية والمهنية لبدأ تطبيق نظام التراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية ...

٨-إنشاء هيئة لتنظيم موضوع التراخيص الممارسة المهنية من حيث الشروط والمتطلبات والمنح والتجديد والتفتيش وتنظيم الامتحانات الخاصة بهذه التراخيص . علي أن يتم تنظيم هذه الهيئة من ممثلين لكل من نقابة المهن الاجتماعية والجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين وكل كليات ومعاهد ومدارس الخدمة الاجتماعية ووزارة التضامن الاجتماعي (الشئون الاجتماعية) . ويكون تمويل هذه الهيئة من الجهات السابقة ومن الرسوم التي سيتم تحصيلها من الأخصائيين الاجتماعيين الذين سيدخلون امتحانات التراخيص المهنية ...

٩-دراسة كل من التجربة الأمريكية وتجربة الإمارات في هذا الشأن ، وذلك حتي يمكن انتقاء المناسب لظروف مهنة الخدمة الاجتماعية في مصر والاستفادة من هاتين التجربتين الرائدتين في تطبيق موضوع تراخيص الممارسة المهنية والامتحانات المرتبطة بها ، حيث أن التجربة الأمريكية هي الأولي علي مستوي العالم في تنظيم وإقرار موضوع التراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية ، وأن التجربة الإماراتية هي الأولي علي مستوي الدول العربية والدول الخليجية العربية.

المراجـع

أولاً : المراجع العربية :

١- أحمد محمد السنهوري : موسوعة الممارسة العامة المتقدمة للخدمة الاجتماعية (القاهرة : دار النهضة العربية ، ط ٦ ، ٢٠٠٦) .

٢- ثريا عبد الحميد لبنة : " نقابة الاجتماعيين في القرن الحادي والعشرين " ، **المؤتمر العلمي الثالث عشر لكلية الخدمة الاجتماعية** ، جامعة حلوان، القاهرة : ٢٠٠٠ .

٣- سامي عبد العزيز الدامغ: " تراخيص الممارسة المهنية، مبرراتها لزيادة فاعلية الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية " ، **المؤتمر العلمي الحادي عشر لكلية الخدمة الاجتماعية** ، جامعة حلوان ، القاهرة : ٣١ مارس- ٢ ابريل ١٩٩٨ .

٤- عبد الحليم رضا عبد العال : **الخدمة الاجتماعية المعاصرة** (القاهرة : دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ١٩٨٦) .

٥- مدحت محمد أبو النصر : **فن ممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية** (القاهرة : دار الفجر للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٩)

٦- مدحت محمد أبو النصر : **الاتجاهات الحديثة في الرعاية والخدمة الاجتماعية** (القاهرة : كلية الخدمة الاجتماعية ،جامعة حلوان ، ٢٠١٣).

٧- مدحت محمد أبو النصر: " Current Trends in Social Work Education and Practice, With Special Reference to the Egyptian Experience" (الاتجاهات الحديثة في تعليم وممارسة الخدمة الاجتماعية ، مع الإشارة إلي التجربة المصرية)، **المؤتمر العلمي السنوي السابع والعشرون لكلية الخدمة الاجتماعية** – جامعة حلوان ، القاهرة : ١٢-١٣ مارس ٢٠١٤ .

٨- مدحت محمد أبو النصر : **الممارسة الخاصة والتراخيص المهنية في الخدمة الاجتماعية** (الاسكندرية : المكتب الجامعي الحديث ، ٢٠١٧).

٩- نقابة الأطباء : **القانون رقم ٤١٥ لسنة ١٩٥٤ في شأن مزاولة مهنة الطب البشري** في جمهورية مصر العربية .

١٠- نقابة المهن الاجتماعية : **القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٣ ، والمعدل بالقانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٨٢ بإنشاء نقابة المهن الاجتماعية** (الجيزة : نقابة المهن الاجتماعية ، ١٩٨٢) .

١١- وزارة الصحة : قرار وزير الصحة رقم (٢٣٤) لسنة ١٩٧٤ بإصدار **لائحة وميثاق مهنة الطب البشري** في جمهورية مصر العربية .

ثالثا : المراجع الأجنبية

1- ABECSW : " Professional Development and Practice Competencies in Clinical Social Work , A Position Statement of the American Board of Examiners " , **Clinical Social Work Journal** , N.Y. , March 2002.
2- Ambrosino , Rosalie & et. al. : **Social Work & Social Welfare** (Australia : Brooks/ COLE , 4 th. ed. , 2005) .
3- **Association of Social Workers** : Vol. 42, No. 3, May, Washington D.C. (1997)
4- Bradford Sheafor & et.al. : **Techniques and Guidelines for Social Work Practice** (Boston : Allyn & Bacon , Inc. , 2nd. ed. , 1991) .
5- Brenda Du Bois & Karla Krogsurd Miley : **Social Work, An Empowering Profession** (Boston : PEARSON , 5 th. ed., 2005).
6- Charles Zastrow **: Introduction to Social Work and Social Welfare** (Belmont : Belmont Brooks ,Co., 2000).
7- Dean H. Hepworth & et.al. : **Direct Social Work Practice , Theory and Skills** (Australia : BROOKS/COLE , 2002).
8- D. Johnosn & D. Huff : " Licensing Exams: How Valid Are They ? ", **Social Work Journal** , NASW , Vol. 32 , No. 2 , March-April 1987 .
9- Daniel B. Lee : **Social Work Education in The United States: New Trends and Issues** (Chicago: Graduate School of Social Work Loyola University Chicago , 2008) .
10- IFSW (International Federation of Social Workers) : **Statement of Ethical Principles** (2004).
11- IFSW (International Federation of Social Workers) : **The International Code of Ethics for Social Workers** (١٩٧٦, 2012).
12- Joseph Andersan: **Social Work Methods and Processes** (Belmont: Words worth publishing Co, 1981).
13- Joseph Heffernan & et. al. : **Social Work and Social Welfare** (St. Panl : West Publication co. 2nd. ed. , 1992) .
14- Karen K. Kirst - Ashman : **Introduction to Social Work and Social Welfare** (Australia : Thomson , BROOKS / COLE , 2007) .

15- Kirst-Ashman, Karen K. and Hull, Grafton H. Jr. : **Understanding Generalist Practice** (Chicago: Nelson Hall Publishers ,1993) .
16- Margaret Gilbelman : " The Search for Identity Defining Social Work , Past , Present , Future " , **Social Work Journal** , NASW , Vol. 44 , No. 4 , 1999 .
17- Mary Ann S. & Carolyn C. : **The Social Work Experience , An Introduction To Social work & Social Welfare** (U.S.A.: McGraw Hill, 3rd. ed., 2000).
18- Max Siporin : **Introduction To Social Work** (N.Y.: Macmillan publication Co., Inc. 2nd. ed. , 1975).
19- Medhat Abo El Nasr & Kathleen Farkas : **Social Workers at Risk : Implications for Education , Training and Research** , Case Western Reserve University , Mandel School of Applied Social Sciences (Ohio , U.S.A.) & Helwan University , Faculty of Social Work (Cairo , Egypt : 2002) .
20- Medhat Abo El Nasr : " Community Social Work in Egypt " , **Practice , a Quarterly Journal for Social Workers** , Vol. 3 , No. 3-4 , BASW , 1990 .
21- Medhat Abo El Nasr : **The Art of Social Work** (Cairo : Dar El Fager , 2009) in Arabic.
22- Medhat Abo El Nasr : " Social Work in Egypt " , in Nazneen S. Mayadao & et. al. (edrs.): **International Handbook on Social Work Theory and Practice** (Westport : Greenwood Press ,1997).
23- Medhat Abo El Nasr : " Towards a Code of Ethics for Social Workers in Egypt **" , The National Social Journal ,** The National Centre for Social Research , Vol. 30 , No. 1 , 1993 .
24- Medhat Abo El Nasr : **Social Work Practice and Political Parties in Egypt** (U.K. , Cardiff : University of Wales, Doctoral Dissertation ,1988) .
25- National Association Of Social Workers : **Standards For Social Service Manpower** (Washington, D.C.:N.A.S.W. , 2013).
26- Rex A. Skidmore & et.al. : **Introduction to Social Work** (N.Y.: Prentice Hall, Inc., 1994).
27- Robert L. Barker :**The Social Work Dictionary** (Washington , D.C. : National Association of Social Workers , ٥ th. ed. , ٢٠٠٣).
28- Rosalie Ambrosino & et. al. : **Social Work & Social Welfare** (Australia : BROOKS / COLE , 4 th. ed., 2005).